

الخصوصية في حقوق الانسان و تحديات العولمة.

توطئة:

تتطلب المعرفة الحقيقية لحقوق الإنسان الاعتماد على إدراك ومعرفة الكرامة الإنسانية " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ " (1) ولاشك في أن حقوق الإنسان وما يتعلق بها من حريات أساسية صارت اليوم من أهم الموضوعات، التي تحظى بالاهتمام الكبير ، سواء من جانب المختصين في العلوم الاجتماعية، أو من جانب الممارسين للعمل العام على اختلاف نشاطاتهم على المستويين الوطني أو الدولي.

ويعود هذا الاهتمام إلى انتشار الكثير من الأفكار والقيم الديمقراطية، إضافة إلى حجم المخاطر التي يتعرض لها الإنسان في الوقت الراهن، من جراء النزاعات الداخلية والإقليمية، وما يصاحب ذلك من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وحرياته.

كما يبرز الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان في العقود الأخيرة في تعدد صور وتطبيقات ما اصطلح على تسميته بالتدخل الإنساني، أو التدخل لأغراض إنسانية " لحماية طائفة معينة ، جماعة عرقية ... الخ" وكان للمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان: كمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب والهلال الأحمرين ، ومنظمة العفو الدولية، والمنظمات والمؤسسات ذات الطابع الدولي والإقليمي ، كالمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، واتحاد المحامين العرب ، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان، وذلك في كل ما يتعلق بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها. كما يرجع هذا الاهتمام المتزايد أيضاً إلى أهمية الإنسانية ذاتها. التي تكاد تكون شخص من أشخاص القانون الدولي.

فالإنسانية وكرامة الإنسان قبل حقوق الإنسان؛ فحقوق الإنسان لفظ مستحدث، وتزايد استخدامه مع النظام العالمي الجديد، الذي كانت ولادته بعد الحرب العالمية الثانية ، لاستخدامه في فرض كل ما هو جديد على الأمم والشعوب ، وعلى الناس على اختلاف بلدانهم وثقافتهم، بغرض السيطرة والتدخل بالنداء العالمي لحقوق الإنسان، والدعوة إلى الحرية والمساواة. وتجديد إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان، واحترام كرامة الفرد، والرفع من قدره، والدفع بالرفقي الاجتماعي، ورفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح " (2).

فاللوم صارت "حقوق الإنسان" من المفاهيم شائعة الاستخدام في الأدبيات القانونية والحقوقية والسياسية الحديثة، وفي الخطاب السياسي المعاصر بشكل عام، وإن كانت العديد من الكتابات التي

استخدمت هذا المفهوم لم تهتم بتأصيله ؛ بل أصبح لشدة شيوعه يستعمل بدون تمحيص، وكأنه لا مجال لمراجعته، لذا فمن المهم قراءة المفهوم في أصوله الغربية، ومقارنته بوضع الإنسان وحقوقه وواجباته في الثقافات الأخرى، والحضارة الإنسانية بصفة عامة، انطلاقاً من كينونة الإنسان وادميته، فالإنسان واحد في الخلقة والمشاعر والاحاسيس، بغض النظر عن اللغة أو الدين أو الجنس ... وهذا نجد أساسه في تكريم الإنسان " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ"⁽³⁾ مع احترام التنوع والتعدد والاختلاف " وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ"⁽⁴⁾ والاتفاق في المفهوم لا يعني الاتفاق حول المضمون بمعنى ليس هناك نموذج عالمي لحقوق الإنسان يصلح للتطبيق في كل مكان وكل زمان، لأن خصوصية المجتمعات المختلفة تفرض شروطاً تجعل من فكرة عالمية حقوق الإنسان – وفقاً لما يروج لها - غير قابلة للتطبيق⁽⁵⁾.

فمن الضروري أن يكون هناك حوار حول قضايا حقوق الإنسان، وأن يكون حواراً مبنياً على مبادئ المساواة، والاحترام المتبادل، الذي يشكل احتراماً لنصوص وديباجة ميثاق الأمم المتحدة، والاعلان العالمي لحقوق الإنسان ، حيث وقعت أكثر من مائة وخمسين دولة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لحفظ هذه الحقوق بشكل فعلي، فأغلب هذه الدول إن لم تكن كلها، يستوى في ذلك الغرب والشرق.. الشمال والجنوب، فكلنا في عالم واحد، فلم يمنع الإعلان العالمي "الولايات المتحدة" من الاستمرار في سحق حقوق السكان الأصليين للقارة الأمريكية حتى الآن⁽⁶⁾، ولم يمنع الميثاق "أوروبا" من قهر السود والاسبويين على مدى مئات السنين بما فيها الخمسين عاماً الأخيرة من القرن الماضي، وللأسف بدايات القرن الحالي ! ولم يكن توقيع الإعلان حائلاً ، عند كل الأنظمة الشمولية والدكتاتورية والقبلية ، دون إلغاء حقوق المواطنة، والكرامة ، ناهيك عن الاعتقاد والفكر ، واشترك الجميع أياً كان النظام السياسي، أو النسق الاقتصادي لهم، في انتهاك وسائل الاتصال للخصوصية الشخصية ، وانتهاك آلة الاقتصاد لحرية الاختيار في الفعل الإنساني، دون خوف من منافس متربص ، أو غد قد تعز فيه لقمة العيش ؛لأن البقاء للأقوى.

كان المشهد مدهشاً عشية الاحتفال بمرور ما يزيد على نصف قرن على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إذ لم تخل ندوة أو حفل أقيم لاستعراض الإنجاز والاحتفاء به، من سؤال عن الخلل في الفعل⁽⁷⁾، فمكافحة الارهاب مثلاً لا بد لها أن تسحق حقوق الإنسان في طريقها، فرغم بهاء كلمات "إعلان حقوق الإنسان والتفاف العالم حولها، إلا أن "فعل الحقوق" في أنحاء المعمورة الأربع مثير للشجن – على الأقل- إن لم يكن الرثاء ! من يومها – وربما قبل ذلك بقليل – بدأت تتردد كلمة الخصوصية، في تعريف وتطبيق حقوق الإنسان ، ولأسباب متعددة، على رأسها بالطبع طوفان العولمة الذي بات الناس فيه

حيارى ويشعرون بأنه من المستحيل لأي بلد أو ثقافة أن تتوقع داخل حدودها .والحكومات أيضا ليست أقل حيرة ؛ لأن هامش المناورة صار يتقلص باستمرار ، وهذا من أهم التحديات، باعتباره ينعكس على مواجهة تحديات أخرى أهمها علي سبيل المثال البطالة، والفقر، والأزمات الاقتصادية ، والانهيارات المالية، والاضطرابات الاجتماعية (8) حيث زادت الأسئلة حدة لتطرح أيضا خصوصية حقوق الإنسان نفسها، وليس مجرد خصوصية التطبيق ؛ لأن هواجسنا لا تبعد عن ذلك، فإننا نطرح الخصوصية كمدخل لتوطين خطاب حقوق الإنسان في عالم الجنوب بشكل عام ، والوطن العربي، أو العالم الإسلامي بشكل خاص .ولدراسة هذا الموضوع يتطلب منا تقسيمه إلى محورين، أو مبحثين رئيسيين، تم تخصيص المبحث الأول: للإطار النظري لحقوق الإنسان، أما المبحث الآخر فكان عن خصوصية حقوق الإنسان وتحديات العولمة ، مع خاتمة تتضمن نتائج وتوصيات.

المبحث الأول: الإطار النظري لحقوق الإنسان

عرفت الجمعية العامة للأمم المتحدة حقوق الإنسان بأنها: كافة الحقوق المتأصلة في طبيعتنا، والتي لا يتسنى تغييرها أن نعيش عيشة البشر⁽⁹⁾، ويعرفها آخر بأنها علم من العلوم الاجتماعية، التي تعنى بالإنسان أينما كان . وهناك من يرى بأنها، كافة الحقوق المترتبة على كينونة الإنسان مجرداً ، والتي لها علاقة بطبيعته الإنسانية ، ونتيجة تفاعلاته مع الآخر، ولا تنشئها منظومة دينية ، أو قانونية، أو أخلاقية أو فلسفية ، وبالتالي عدم الإقرار بها لا يعني تجريد الإنسان من حق التمتع بها⁽¹⁰⁾. ونعتقد أنه الأنسب لضبط وتحديد مفهوم حقوق الإنسان.

فالحقوق مباشرة معنية بالإنسان مرتكزة على القيمة الإنسانية والكينونة، أي معجزة الخلق الإنساني، وما يترتب على ذلك من تفاعل مع الآخر، الذي ربما يكون الله سبحانه وتعالى، أو الإنسان مع أخيه الإنسان، أو الذات الإنسانية، أو الطبيعة. ومن ثم هذا التفاعل لا بد له من خصوصيات لا يستطيع أحد المساس، بها وضرورة احترامها، وعالمية يتفق حولها الجميع، ويُسلم بها انطلاقاً من الطبيعة البشرية والإنسانية الواحدة "كلكم لأدم وأدم من تراب"⁽¹¹⁾..

فالיום الارتباط وثيق بين الخصوصية والعالمية لحقوق الإنسان ، وهو ارتباط وثيق ما بين المطلق والنسبي ، ففي حين تعني عالمية حقوق الإنسان انطباقها على مطلق " الإنسان "؛ لأنها واجبة للإنسان من حيث هو، ودون تمييز يقوم على أساس الجنس أو الدين أو العنصر، وهذا يعني انطباقها على الأفراد والجماعات ، حسب مقتضى الحال ، وتناهض فكرة الخصوصية ومشروعية عالمية حقوق الإنسان ، وتنهض على وضع القيود ، والتحفظات ، والاستثناءات على هذه العالمية من منطلق النسبية الحضارية ، والثقافية للشعوب، والمجتمعات المختلفة، ومن ثم القول بنسبية حقوق الإنسان، بمعنى آخر من الصعوبة أنه يتم الاتفاق على قيم أو مبادئ عامة، تنطبق على عموم البشر ، وما يطبق من قيم ومبادئ في حضارة أو ثقافة أو بلد معين، يخص هذا البلد دون غيره ، وبهذا المعنى فإنه يمكن تشخيص هذه النسبية في حقوق الإنسان بأنها قديمة وليست حديثة ، فمعظم الاتفاقيات التي رافقت الشرعة الدولية لحقوق الإنسان⁽¹²⁾، كانت ولا تزال بمثابة المحك الأساسي لتقدم حقوق الإنسان على المستويين الوطني والدولي.

فبالرغم من أن مبادئ حقوق الإنسان ومفاهيمها صارت تتسم اليوم وإلى حد كبير بالعالمية، إلا أنه في المقابل هناك نسبية وخصوصية، لا بد من احترامها، ومراعاتها في هذا المجال ، وهذا ما يؤكد مؤتمر فيينا للعام 1993م واعترافه الصريح بالخصوصية، والنسبية في حقوق الإنسان "وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ

النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً " .⁽¹³⁾

فالعالمية التي تعد من أهم مظاهر العولمة، وأنسنة المفاهيم لم تكن لتعني قولبة البشر ضمن اطار فلسفي أو عقائدي ، أو مدرسة قانونية واحدة، وإنما تعني أن تزداد الإنسانية ثراء ، وكلما زاد الإقرار بالحقوق، والاختلاف، والتنوع، ضمن دائرة أشمل، والانتماء إلى الأساس الإنساني الواحد، زادت قوة منظومة حقوق الإنسان في مواجهة كل انتهاك.

وهذا نلاحظه في الادعاء الغربي بصفة عامة في مجال حقوق الإنسان، وما يشوبه من غرضية في الخطاب وشعارات حقوق الإنسان، الذي يعكس الرؤية الذاتية. ومصادرة الآخر.. ونكران وجود تمايزات اجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية بين الشعوب، وهذا لا يستقيم، وفكرة العالمية أو الإطار العام لحقوق الإنسان الذي يقتضي مشاركة كل الشعوب بحضارتها الإنسانية الواحدة، فلا يمكن بأي حال من الأحوال مثلاً فرض أو منع الحجاب على المرأة المسلمة تحت شعار حرية المرأة، أو منع الختان أو عدم قطع يد السارق على أساس عدم المساس بالجسد البشري والسلامة البدنية. فالوثيقة الأمريكية لحقوق الإنسان، هي ليست بالضرورة وثيقة القاهرة لحقوق الإنسان، ولن تكون هي المشروع العربي لحقوق الإنسان(14)...

فالعالمية المفترضة ليست إلا ذريعة لإعمال معايير مزدوجة عند التعامل، مع مسألة حقوق الإنسان، ومبرراً لتدخل الدول الكبرى في الشؤون الداخلية للدول الصغرى أو الضعيفة، بحجة حماية حقوق الإنسان، فقد بات واضحاً أن التدخل لا يعدو إلا أن يكون أحدث الأدوات الغربية لطمس مفهوم السيادة النابع من إقرار المساواة القانونية بين الدول - صغيرها وكبيرها -، وتحصن الدول الصغيرة والمتوسطة في مواجهة محاولات الاختراق من جانب الدول الكبرى(15).

الأمر الذي طال ميثاق الأمم المتحدة باعتباره يشكل ركيزة مهمة في منظومة حقوق الإنسان، والشبهة حول الهروب من أهم المبادئ الواردة فيه بعدم التدخل في شؤون الدول ؛ فكان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بمثابة بداية الاختراق، والتنصل من مبدأ عدم التدخل، وبهذا تكون العالمية في حقوق الإنسان من أهم التحديات ، فهي مشكلة لأنه لا توجد عالمية حقيقية في الزمن المعاصر، ولن توجد على الإطلاق ، حتى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الحقيقة لم يكن عالمياً ، لأنه _ وقت صدوره _ أكثر من ثلثي سكان الأرض لم يكونوا موجودين، فعلى أي أساس يكون عالمياً، ربما يكون هناك عالمية المبادئ، ولكن المشاركة في صياغة المبادئ لم تكن عالمية ، وحتى ميثاق الأمم المتحدة لم يكن عالمياً في صياغته ، حيث أملاه المنتصرون، وصاغته دول معينة، التقت مصالحها، وسرعان ما تنافرت، فمن وقع الميثاق إحدى وخمسون دولة، واليوم عدد الدول ما يقارب من مائة وواحد وتسعين دولة، وبمعادلة بسيطة، والحقيقة ان مائة وأربعين دولة لم توقع، أو لم تكن موجودة بما يمثلون من عقائد، وخصوصيات، وتراكم حضاري، ومدارس بشرية وفكرية وعرقية الخ..

إذاً العالمية لا تشترط الإجماع؛ حيث لا توجد في العالم سيادة اجتماعية، وما يوجد هو فرض للمفاهيم، وهذا صار حقيقة مُسلم بها وحتى المعايير العالمية لحقوق الإنسان لا يوجد اتفاق عليها، لأن من أهم المعايير الدولية لحقوق الإنسان هو احترام الخصوصية .

فمبادئ حقوق الإنسان اليوم لا أحد يستطيع أن ينكر أنها مساهمة مشتركة من كل الإنسانية، نابعة من كرامتها أو كرامة الإنسانية "وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ"⁽¹⁶⁾ وحمايتها التي تقوم بشكل مطلق على رؤية القيمة الجوهرية للفرد ، وهي مبادئ خالدة للإنسان، بغض النظر عن جنسه ،أو لونه، أو عرقه، أو انتمائه، أو مكانته الاجتماعية، أو السياسية ،أو الاقتصادية، أو الثقافية، وهذا ما تفصح عنه، وبوضوح موثيق الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، فضلاً عن الاتفاقيات الدولية الأخرى، المعنية بحقوق الإنسان، التي أبرمتها منظمة الأمم المتحدة، وحظيت بقبول واسع من المجتمع الدولي ،والتي تتمثل في تصديق عدد كبير من دول العالم عليها.

فتاريخ حقوق الإنسان وتجربة الأمم المتحدة وممارستها، تحاول أن تؤكد هذه العالمية ، فجميع الدول الأعضاء بمجرد انضمامهم إلى المنظمة الدولية ألزموا أنفسهم بمبدأ عالمية الحقوق الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، وفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽¹⁷⁾.

وهذا جهد محمود يحسب للمنظمة الدولية، وإن كان الواقع يخالف ذلك تماماً.

فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان كوثيقة عالمية جاء نتيجة مفاوضات وجهود إنسانية، شارك فيها المجتمع الدولي كله، شرقاً وغرباً، شمالاً وجنوباً، وبكل حضاراته وثقافته من خلال الأمم المتحدة، فهو بذلك عمل إنساني، يمثل الحد الأدنى من التوافق بين كل هذه الدول، وحضاراتها وثقافتها المختلفة.

ووفقاً للمعايير "العالمية" الآن مثلاً فإن magna charta⁽¹⁸⁾، هي ضد حقوق الإنسان؛ لأنها لا تساوي بين المواطنين، وتعطي لطبقة النبلاء حقوقاً تميزها عن غيرها ، لكنها وفقاً لخصوصية الحالة الأوروبية إبان حروب الفرنجة أو ما عرف باسم الحروب الصليبية، تعد فتحاً حقوقياً، ينظم العلاقات الإنسانية، وفقاً لحقوق واضحة ومكتوبة، يلتزم بها الجميع -النبلاء والعبيد - ،وفي ظل الثقافة الإقطاعية السائدة في أوروبا آنذاك. فالماجنا كارتا تحمل أهميتها، ليس فقط من الناحية التاريخية، ولكن أيضاً من ناحية تفعيل حقوق الإنسان في الممارسة الفعلية، بترتيب حقوق النبلاء وواجباتهم ، باعتبارها متماشية مع الثقافة السائدة ونابعة منها؛ وبمشاركة الطبقة الإقطاعية وإنفاقها، ويعني هذا أن القبول والتفعيل جاء كلاهما من ارتباط الحقوق بالثقافة السائدة في المجتمع، ومراعاة "خصوصية" هذه الثقافة، ومن ثم انفتح الباب بعدها للتحسين والتطوير وصولاً لإنجاز حقيقي، بمشاركة الناس في خطاب حقوق الإنسان.

كما أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان نفسه يحمل قدراً مشابهاً من الخصوصية؛ فهو نتيجة مباشرة لانتصار الحلفاء في الحرب العالمية الثانية، وتواكب تفعيله مع مشروع "مارشال" لإعادة إنعاش أوروبا اقتصادياً، فحمل الإعلان في نصه وفي تطبيقه خصوصية الثقافة الأوروبية الغربية، ذات الجذور المسيحية القائمة على التصنيع والحداثة، ومن ثم تبنى الإعلان منظومة القيم السائدة في ذلك الوقت، وذلك المكان، مثل : الفردية المطلقة، والمواطنة المنمطة ، وساد الإعلان بعدها ليصبح عالمياً⁽¹⁹⁾ "فارينييه كاسان" فرنسي، وإليانور روزفلت أرملة الرئيس الأمريكي، وشارل مالك، حتى وإن كان لبنانياً، إلا أنهم جميعهم مسيحيون، فهم من كان لهم الدور الأكبر في صياغة نصوص الإعلان، بمواده الثلاثين، ورائحته الغربية ذات الجذور المسيحية، التي انعكست بشكل أو بآخر على نصوصه .

إذاً المهم ليس عالمية الإعلان من عدمه، لكننا فقط نعني أن الخصوصية الثقافية، وإدراك المكونات العقائدية والتراثية والاجتماعية، ومنظومة القيم، والمرجعيات الحاكمة لحركة المجتمع في عالم الجنوب، قد تضمن فعلاً حقوقاً أكثر ارتباطاً بعامّة الناس وجذورهم، بدلاً من كلمات عن الحقوق تتنافس النخبة فقط في ترديدتها، والسلطات في إهدارها، والعامّة ينظرون إليها من بعيد، وكأن الأمر لا يعنيهم، وهذا ما جعل الإعلان في موضع انتقاد ، وعدم مراعاته لمفاتيح الخطاب المناسب، الذي يوافق المفهوم المجرد لحقوق الإنسان.

فمن المؤسف أن تظل حركة حقوق الإنسان مشدودة دائماً بالنظرة المادية، ومحكومة بفلسفتها، فلا بد من التوازن بين المادي والمعنوي؛ لكي تزدد هذه الحركة عالمية، فتوظيف أغلب مفاهيم حقوق الإنسان للحقوق المادية يضعف من عالميتها، ولا ننكر نضج الإعلان وتوازنه عما سبقه من وثائق، فهو يتحدث عن الحرية، والمساواة، والحق في الحياة، والمحاكمة العادلة والعلمية، والإقامة، والتنقل، واللجوء هرباً من الاضطهاد ، وتقلد الوظائف العامة، والراحة، والتمتع بأوقات الفراغ ، ومنع التعذيب، والاعتقال التعسفي وكل هذا جيد، ولكن نلاحظ الابتعاد عن الجوهر الحقيقي للإنسان والابعد النفسية والروحية السامية للإنسان، والتي تجعل منه إنساناً وتجعله أكثر ارتقاءً وسمواً فكانت العبارات أو المفردات حول هذا المعنى غائبة إلى حد ما.

فالمادة الأولى من الإعلان العالمي مثلاً، أشارت إلى: "يولد جميع الناس أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإخاء"⁽²⁰⁾ ويلاحظ هنا أننا لا نجد فيها ما يحفظ هذا العقل والضمير، أو يطالب بالمحافظة عليهما، أو يندد بتضييعهما وتخريبهما.

والمادة الثانية عشر تكلمت عن عدم التدخل التعسفي في الحياة الخاصة، أو المسكن، أو المراسلات، والشرف، والسمعة، وحماية القانون لهما، وغيرها من المواد التي تهدف إلى التربية، وإنماء الشخصية الإنماء الكامل، ولكن الإشارة كانت حول هذا الإنماء مبهمة وغير واضحة.

وباسم حقوق الإنسان تصدر الإعلانات والتوصيات للاعتراف-وللأسف - بحق الشذوذ الجنسي والزواج المثلي، وشرعية الأسرة الناشئة عنه، وقتل الشفقة أو المرحمة ، وإجهاض الأجنة حتى في الشهور الأخيرة من الحمل، وتغيير الجنس ..؛ والأخطر من ذلك يتم التدخل في شؤون الدول وتهديدها باسم حقوق الإنسان لعدم انتهاك مثل هذه الحقوق، التي تتنافى والطبيعة الإنسانية، ففي العام 2002م مثلاً وجهت الحكومة الامريكية احتجاجاً إلى الحكومة المصرية، عندما قامت الأخيرة بمحاكمة أفراد من طائفة الشواذ المثليين، وقامت مجموعة من أعضاء الكونجرس الامريكي بالإضافة إلى ما يزيد عن خمسين منظمة للشواذ عبر العالم تضامناً معهم تحت شعار " يا شواذ العالم اتحدوا " بتوجيه رسالة احتجاجية وتحذير للحكومة المصرية، وتهديد بقطع المعونات الامريكية عن مصر (21)

وكل هذا يتم باسم حقوق الإنسان ، الأمر الذي يضعف من الإطار العالمي لحقوق الإنسان من خلال الإعلان العالمي وغيره من الوثائق التي تجسد هذه العالمية والاجتهاد في الوصول إليها.

المبحث الثاني : خصوصية الحقوق وتحديات العولمة.

تظل كلمة "الخصوصية" من أكثر الكلمات التي يساء استخدامها وفق الهوى، فلا تكاد نجد سلطة أو نظاماً أو جماعة أو فريقاً، إلا استخدمها بأشكال متعارضة، لتبرير سلوك، أو رأي يتبناه، ليقر بذلك، ومع ذلك تبقى الخصوصية هي الكلمة المعبرة عن التنوع، الذي هو شرط التفاعل مع الذات والغير (الآخر)، ومن ثم يصبح للحقوق معنى، وللواجبات مكان، وإبرازها والحرص عليها وفق هذا المفهوم يعني رغبة في الحوار والتفاعل والتعاون، أكثر مما يعني، تقوقعا وانعزالاً⁽²²⁾، وهنا يكمن التحدي الأساس، ألا وهو عولمة حقوق الإنسان، واختراق الخصوصية، من خلال غزو الثقافات، وتراجع مفهوم الخصوصية، وحجة الانغلاق، وسيادة الثقافة، التي هي انعكاس لتأثير الدين على الإنسان، أو تأثير الإنسان على نفسه، بينما الحضارة والتطور هي تأثير الطبيعة، أو العالم الخارجي، بمعنى هي الفن أو التطور، الذي يكون من خلاله الإنسان إنساناً، وهي التغيير المستمر للذات.

وفي إطار خطاب حقوق الإنسان عند التطبيق تبرز أهمية مراعاة خصوصية الثقافة السائدة، حتى يستوطن الخطاب العرفي، والسلوك اليومي للناس عامتهم وخاصتهم، شاءت السلطة أم أبت. فحديث الخصوصية هنا يستدعي الثقافة، والتراث الحضاري الطويل، ويفتح الباب للإسهام الثقافي تحديداً، باعتبارها ثقافة المنطقة، بصرف النظر عن الدين، في توطين القيم الأساسية لحقوق الإنسان : "التعددية، التسامح، كرامة الإنسان"، وهي في الآخر مرجعية أساسية للثقافة والأيدولوجية، بغض النظر عن مصدرها، فإذا التقى الخطاب الحقوقي مع استدعاء للمرجعية، بات أصيلاً من أصلاتها، عميقاً من تجذرها، بل لا نغالي إن أدعينا أنه في هذه الحالة يحمل شيئاً من قداستها، لا يعني هذا أن كل التراث الثقافي، ومنظومة القيم والأعراف السائدة، نحن نتبناها أو نوافق عليها، لكننا نفتح الباب لمناقشة أثرها في إثراء وتوطين خطاب حقوق الإنسان، واستدعائه من صالونات الصفوة إلى أسواق العامة⁽²³⁾.

كذلك فإن الخصوصية وفق الفهم السالف الذكر تساعد على إزالة حواجز الاستنكار، لكل ما هو غريب باعتباره بدعة، وتراعى الاحتياجات الفعلية للناس، والحقوق المطلوب توفيرها، كما أنها تحدث ألفة بين الداعي والمدعو، وتساهم في تطوير خطاب حقوق الإنسان، ليصبح خطاباً يومياً وعادياً، ويضاف لهذا أنها تساهم في قطع الطريق على المزايدة السياسية، سواء من السلطة، أو من الفرقاء السياسيين، أو أصحاب المصالح، الذين يسيئون استخدام لفظ "حقوق الإنسان" أياً كان الدافع لتخويف العامة، من كل ما هو خارجي، تحت دعوى "الأمن القومي"، أم لا يبتزاز السلطة لتحقيق هدف يبعد أو يقرب من الاحتياجات الحقيقية لعامة الناس.

فعندما يتعلق الأمر بالأمن القومي فلا حديث عن حقوق الإنسان .. ويكون هذا من أهم التحديات، التي جاءت بها العولمة، في وقت أصبح فيه العالم في حاجة إلى مشروع عالمي، تلتقي عنده الشعوب، في

مختلف انحاء المعمورة، وبرغم التمايز مع ضرورة الحفاظ على العضوية، الامر الذي ادى الى أن صار مفهوم حقوق الإنسان يستعيد بعضاً من حيويته المفقودة نتيجة التغيرات التي عصفت بالعالم، وحولته إلى قرية كونية عن طريق ثورة الاتصالات والمعلومات، بسبب التطور التكنولوجي المذهل، المصاحب للعولمة التي انعكست على حقوق الإنسان، وهو لتتحول من مسألة فردية داخلية، الى قضية عالمية وهما إنسانياً، ورغم المرحلة التي ترسخت فيها العديد من المواثيق والإعلانات والاتفاقيات الدولية الإقليمية التي ارتقت بها إلى المراتب، وجعلت رعايتها وحمايتها من أولويات المجتمع الدولي، فعندما صدر الاعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948م صدر بتوصية من الجمعية العامة للأمم المتحدة ولم يصدر بقرار، الأمر الذي أثر على مدى إلزامية الإعلان، وبذلت جهود من المنظمات الدولية الإقليمية لإصدار اتفاقيات دولية تبنت أغلب نصوص الإعلان تتسم بالإلزام، وصلت إلى مصاف القواعد الأمرة في ميدان الحقوق والحريات، وهذا ما شجعت وأقرته محكمة العدل الدولية، وأقرت بوجود هذه القواعد.

وبالرغم من وجود هذه الضمانات، إلا أن العولمة والتقدم التكنولوجي المصاحب لها بات يشكل تحدى شديد الخطورة على حقوق الإنسان، ولن تعد هذه الضمانات على قدر من الأهمية، فهذا أثر بشكل أو بآخر خصوصاً على حماية الحريات العامة التي من أهم مظاهرها التنصت، واستراق السمع، واستخدام أجهزة التصوير الحديثة والحاسوب، وفض الرسائل البريدية والبرقية، وانتحال سرية المرسلات والاتصالات والاقمار الاصطناعية وعمليات غسل المخ .. (24)

فالعولمة ماهي إلا مجموعة عمليات، تغطي أنحاء العالم، وهى صراع شديد وجديد في المنافسة، وتفعيل وتطبيق لنظرية البقاء للأصلح ... وهى ليست فقط صراعاً إقتصادياً، بل امتدت إلى جميع مجالات الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والأعلامية، وأهمها ثقافة أو منظومة حقوق الإنسان، وكان لها تأثير هائل من خلال شبكة المعلومات "الانترنت" والتجارة الكترونية، والمنظمات الكبرى غير الحكومية، والثورة في وسائل الاتصال.

فالعولمة تهدف إلى التوسع على مستوى عالمي، والنقل من المحدود إلى اللامحدود، الأمر الذي أدى إلى انحسار قوة الدولة خاصة الضعيفة- مما أدى إلى تهميش هويتها الشخصية والثقافية، من خلال نشر أفكار كونية عالمية أفرزت حالة من الإغتراب بين المواطن وتراثه، والحضارى، طال الخصوصية وهدم القيم، وتلاشت الخطوط الفاصلة ما بين الوطنى والدولى، وهذا ماتم استغلاله بغرض التدخل في شؤون الدول، وممارسته بدون مبرر، وبشكل تعسفى، ولخدمة مآرب، في الغالب ماتكون استعمارية، ولمواجهة ذلك وأفضل (25)

ما يمكن أن يحققه مدخل الخصوصية في إطار حقوق الإنسان، هو الاعتراف بالغير الآخر، والتصديق بأهمية الاختلاف والتنوع، فالخصوصية بالتعريف، تعني أن هناك خصوصيات، أي تعدديات التداخل،

ما بين مكون، ومكون آخر، الوطني والدولي مثلاً، ومن ثم فهناك آخرون يجب احترام ، والمعاملة بالمثل، ومع ذلك هناك تراث إنساني مشترك لنا جميعاً، وهذا المدخل في رأينا أفضل كثيراً في تفعيل حقوق الإنسان، من البدء بإلغاء التنوع وإضفاء الشمول على الحقوق والمطالب لكل الأفراد في كل مكان ، لأنه ببساطة لا يتعامل مع الناس على أنهم "أفراد" نمطيون متشابهون، لكنه يتعامل معهم على أنهم "بنو آدم" لكل حاجاته واهتماماته وحقوقه، وتبقى الفطرة الإنسانية المشتركة بين الجميع، يظل ما أسلفناه رهين "الكلام" ما لم يتحول إلى فعل، ونحو فعل التوطين لخطاب حقوق الإنسان في المنطقة العربية مثلاً، فإننا نقترح البدء بالنظر في عدد من المسائل، منها على سبيل المثال لا الحصر، مواطن خصوصية المجتمع العربي في دائرة حقوق الإنسان، أيضاً إسهام الثقافة الإسلامية، والتراث العربي، في إثراء فكرة الحقوق وممارستها، وإبراز التنوع، والتفاعل، واحترام الآخرين، وتكريم الإنسان، وكذلك الخلفية الثقافية، ومنظومة القيم السائدة في العالم الغربي المعوقة، والدافعة لتوطين وتفعيل خطاب حقوق الإنسان ، وملاحظات على الخطاب العالمي لحقوق الإنسان، تؤثر على توطينه (26).

وفي كل الأحوال فإننا نسترشد بما قاله الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم " وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ " (27)، وكذلك ما قاله حكيم الصين "loto" لتلميذه قبل أن يرسله ليعلم الناس : عش معهم ، ابدأ مما يعرفونه ، تعلم بالممارسة ، وعلم بالمشاهدة ، عندئذ تعرف ما الذي يريدونه ، فتعطيه لهم (28) .

كما اكتسب مفهوم حقوق الإنسان قبولاً على المستوى الأكاديمي، والمستوى السياسي الدولي على حد سواء ، فقد حاولت العديد من الأدبيات العربية إضفاء الصبغة الإسلامية على المفهوم ، فبرزت كتابات تتحدث عن "حقوق الإنسان في الاسلام" بل صدر بالفعل عن أحد المؤتمرات الإسلامية الدولية "بيان عالمي لحقوق الإنسان في الإسلام" ، واحتفظ بنفس مفردات الميثاق العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة، مع محاولة إثبات عدم تعارضه مع الإسلام بعرض الأدلة الشرعية التي تساند هذه الحقوق ، وهو ما يجعل الإطار الغربي للمفهوم في التحليل الأخير هو المرجعية ، وتثير القراءة في المصادر الغربية حول "حقوق الانسان" كمفهوم العديد من التحفظات، بشأن صلاحية المفهوم وقدرته التفسيرية ، ففي حين يرجعه البعض إلى التفكير والعقلانية، ويلتمس له دوراً في الفكر الإغريقي ثم المسيحي مباشرة ، ويرى البعض الآخر أن مصدر الحق هو أولاً القيم والقانون الوضعي، ثم العرف والعادة ثانياً (29).

وفي الوقت الذي تذكر فيه معظم الكتابات أن مضمون الحق، هو أن الإنسان بحكم كونه إنساناً بغض النظر عن دينه ، ولونه، وجنسه، وكل الفوارق ، حداً أدنى من الحقوق المكفولة ، في حين ترى بعض الكتابات الاخرى أن مضمون الحق جماعي، لا فردي ، وتستند أغلب الكتابات الغربية عن حقوق الإنسان إلى عدد من الوثائق التاريخيه، كإعلان حقوق الإنسان بالولايات المتحدة (إعلان فرجينيا) 1776م ،

واعلان الثورة الفرنسية 1789-1799م، ثم الاعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر 1948م ، عن الأمم المتحدة .

بالرغم من أن مفهوم "حقوق الإنسان" حديث نسبياً في الثقافة الغربية ، بل لم يعرف اليونان مفهوم "الحق" ولم يضعوا له لفظاً يقابله لغوياً ، إلا أن الفكر الغربي التمس له في البداية جذوراً في الفلسفة اليونانية، فأسسها علي فكرة " القانون الطبيعي" ، الذي يمكن في إطاره الحديث عن "حق طبيعي" وهي فكرة تفترض نسقاً من القيم المرتبطة بالإنسان، والتي تمثل إنسانيته، وتعبّر عنها وهي بدورها فكرة غامضة، وتعرضت لانتقادات أبرزها : أنه طالما افترض القانون الطبيعي " للوضوح والتجديد والتعاقدية ، والإلزام الذي يتسم به القانون الوضعي، فإن أي حقوق مرتبطة به تبقى غير محددة و غير معترف بها . وبرغم قبول الفكر الغربي في ثورة العصر الروماني، ثم المسيحي، لفكرة القانون الطبيعي، إلا أن بدايات الصراع بين الكنيسة والدولة في أوروبا شهد بروز آراء تنتقد فكرة القانون الطبيعي، باعتبارها من جهة ذات أبعاد غيبية فلسفية، قد لا يقبلها البعض ، ومن جهة أخرى تفترض ثبات هذا القانون الطبيعي كأصل، وعدم تطوره، فطرح البعض مفهوم مبادئ العدالة كأساس لحقوق الإنسان(29) .

ومع ارهاصات عصر البحث عن أساس لاديني لحقوق الإنسان، برزت فكرة "العقد الاجتماعي" التي تقوم في جوهرها على علمانية نشأة الدولة، ونفي البعد الإلهي عنها ، ثم استقر في النهاية تأسيس مفهوم حقوق الإنسان، على فكرة المنفعة بدءاً من كتابات الفقيه الإنجليزي جيرمي بنتام "jermy bentham" وحتى الان.

وقد أدت "المنفعة" كفكرة محورية في مشروع التنوير الغربي في تطورها، إلى إخضاع تحليل الظاهرة الاجتماعية والسياسية للمفاهيم الاقتصادية، فكما يبحث الإنسان بشكل عقلائي عن تعظيم المنفعة، في التبادلات الاقتصادية، كذلك يسعى للوصول إلى "نقطة التوازن" بين منفعته ومنفعة الآخرين في العلاقات الاجتماعية والسياسية، وبذلك يحترم هو حقوق الآخرين، كي يضمن احترامهم لحقوقه، في ظل مجموعة توازنات واقعية، وقانون وضعي ينظم هذه الحقوق المتبادلة(31).

وبالرغم من أن هذه الفكرة تفترض نظرياً وجود نقطة توازن بين حق الفرد وحقوق الآخرين ، ومنفعته ومنفعتهم، إلا أن المنفعة الفردية في الواقع العملي تطغى على التعقل والعقلانية ، وكما اصطبغت الحقوق بالصبغة التعاقدية، و التحديد القانوني، غلبت المنفعة الفردية في العلاقات، التي لا ينظمها القانون وهي كثيرة، وكما سعى الفرد في بعض الأحيان إلى تطويع القانون ذاته، واستغلال ثغراته، في سبيل منفعته، التي تحتل الأولوية، وهو ما يمثل اشكالية نظرية ومأزقاً واقعياً لمشروع التنوير، الذي يمثل أساس الفكر الغربي المعاصر ، فالتطور التاريخي لفكرة الحقوق الإنسانية هو تحقيق الاهداف والقيم الغربية، والتي ترتبط بالخبرة التاريخية لسياق حضاري معين ، فالانطلاق الفعلي لفكرة حقوق الإنسان على المستوى الوضعي، جاء مع الثورة الفرنسية ، وهدف إلى التخلص من استبداد

الملوك؛ وتزامن مع كتابات مفكري تيار الإصلاح الديني البروتستانت في أوروبا، والتي سعت لأزاله سلطان الكنيسة وكتابات الوضعيين ، وهي التي أكدت على فكرة المجتمع المدني، وكون الإنسان ذا حقوق طبيعية لا إلهية ، "فالطبيعي" يحل محل "الإلهي" أو "الوحي" (32).

إذاً مفهوم حقوق الإنسان هو تركيز للقيم والمبادئ، التي انتهت إليها الفكر الأوروبي والرأسمالي في تطوره التاريخي ، كما أنه أنموذجاً للمفاهيم، التي يحاول الغرب فرض عالميتها على الشعوب الأخرى، في إطار محاولته فرض سيطرته، ومصالحه القومية ، بل ويستغل ذلك سياسياً في كثير من الأحيان، كما يحدث في العلاقات الدولية، وفي الدفاع عن حقوق بعض الاقليات، بهدف زعزعة وضرب النظم السياسية والخارجة عن "الشرعية الدولية" والنظام العالمي الجديد".

وإذا كانت بعض الكتابات الغربية تحاول تأكيد هذه "العالمية" للمفهوم، فإن دراسات أخرى خاصة في إطار علم الأنثروبولوجيا تؤكد على نسبية المفهوم، وحدوده الثقافية، مؤكدة أهمية النظر في رؤية حضارات أخرى للإنسان وحقوقه، انطلاقاً من الفلسفة التي تسود دراسات الأنثروبولوجيا الحديثة، وهي التأكيد على التباين والتعددية في الثقافات، والخصوصيات الحضارية لكل منطقة .

إن الخبرة السياسية ذات أهمية بالغة في بناء المفاهيم ، ولعل مفهوم حقوق الإنسان من المفاهيم التي تعكس ذلك بشكل واضح، فقد يعد "الجهاد" في المنظور أو التحليل الغربي اعتداء على السيادة، وتدخلًا في شؤون الدول الأخرى، ووسيلة من وسائل استخدام القوة في تسوية المنازعات ، في حين أنه في الرؤية الإسلامية بدرجاتها المختلفة دفاعاً عن حرية الفرد في اختيار عقيدته، ووسيلة لردع الباطل ومقاومته ونشر الرسالة، بل وصل في رؤية العديد من فقهاء الاسلام بأنه ركن من اركان الاسلام (33).

وعلى المستوى الاجتماعي ترى الكتابات الغربية في تحريم الاسلام زواج المسلمة من غير المسلم تقييد لحق المرأة وإهدار لحقوق الإنسان، وتمييز على أساس العقيدة، وحرمان للمرأة من حرية اختيار شريكها ، في حين يراه المنظور الاسلامي حفاظاً على التوازن الإسلامي للأسرة، وحماية لعقيدة الاطفال، وصوناً للمرأة المسلمة من أن يكون صاحب القوامة عليها غير مسلم ؛ وهكذا قد أدى هذا الاختلاف إلى هجوم بعض الكتابات الغربية على الاسلام، واتهامه بأنه هو العدو والتحدي الحقيقي لحقوق الإنسان، بالمفهوم "العلماني" و "العالمي" ، فهذه الكتابات لم تدرك اختلاف المفاهيم الاسلامية عن غيرها، ومرجعيتها المتميزة، نتيجة ارتباطها بالشرع، ويتحدث أصحابها عن مفهوم "حقوق الإنسان" بعناصره الغربية، واللفظية اللغوية فلم يجدوه، وغفلوا عن خصوصية اللغة، وخصوصية الرؤية الاسلامية للإنسان وحقوقه ، فالإسلام قد بالغ في رعاية حقوق الإنسان، الى الحد الذي جعلها في نظره ضرورات ، ومن ثم أدخلها في إطار الواجبات فالمأكل، والملبس، والمسكن والامن وحرية الفكر، والاعتقاد والتعبير، والمشاركة في صياغة النظام العام للمجتمع فقط حقوق

للإنسان، "يمكن" السعي للحصول عليها والمطالبة بها؛ بل هي ضرورات واجبة للإنسان، والمحافظة عليها هي محافظة على ضرورات وجوده، التي هي مقاصد الشرع، فضلاً عن حفظ حاجيات هذا الوجود، بوضع أحكام العلاقات الإنسانية في سائر المعاملات، وأخيراً حفظ الوجود الإنساني في الخطاب الغربي، هو الحق الطبيعي المرتبط بذاتية الإنسان من الناحية الطبيعية، بغض النظر عن الفكر والمنهج، بينما الحق الشرعي للإنسان في الإسلام يستند الى التكريم الإلهي، ويرتبط بمفاهيم الأمانة، والاستخلاف، والعبودية لله وعمارة الأرض، ولا ينفصل عن حقوق الله لارتباطه بالشرعية التي تنظمه، وهو ما يجعله غير قابل للإسقاط بعقد أو صلح.⁽³⁴⁾

فحقوق الإنسان ليس من حق الفرد أو الجماعة التنازل عنها أو عن بعضها؛ وإنما هي ضرورات إنسانية، يتوجب الحفاظ عليها من قبل الدولة والجماعة والفرد، فإذا قصرت الدولة وجب على الناس أفراداً وجماعات تحملها، لذا كان مدخل الواجب الديني "في الرؤية الإسلامية أو المنظور الإسلامي، هو المدخل الأصح لفهم نظرة الإسلام للإنسان، ومكانته وحقوقه خاصة السياسي منها، تحقيقاً للمنهج الذي يربط بين الدراسة الاجتماعية السياسية، والمفاهيم الشرعية من أجل بلورة رؤية إسلامية مُعاصرة لحقوق الإنسان.

ومنها على سبيل المثال تطبيق قانون حقوق الإنسان أمام القضاء الوطني، ومشكلة إنفاذه، يعتمد بشكل رئيسي على مهارات المحامي المدافع، وخبرة القاضي المتخصص، فعلى الرغم من وجود العديد من الأحكام القضائية واعتماد المحاكم قاعدة تطبيق قواعد القانون الدولي التي صادقت عليها الدولة، وتم نشرها طبقاً للإجراءات الدستورية باعتبارها جزء من القانون الداخلي، إلا أن هذه المسألة تعد أكثر شيوعاً في الدعاوى، التي تكون متعلقة بالاتفاقيات الدولية، أي المعاهدات التي ليست لها صفة سياسية كالاتفاقيات التجارية، والثقافية والمالية⁽³⁵⁾.

ومن هنا فإن الخصوصية- وماتواجهه من تحديات- تتعلق بمفهوم قومي، أو عرقي، أو إجتماعي، أو اقتصادي؛ والخصوصية تشمل أيضاً اللغة، والعادات، والتقاليد، وهي تجسيد للهوية، التي تعني الشعور بالذات للفرد والجماعة، وهي صورة التفرد والتميز المُستجمعة والمُسقط من طرف فاعل، وتشكلت وتعدلت عبر الزمن من خلال علاقات مع آخرين، فلا خيار أمامهم سوى أن يحددوا أنفسهم في علاقتهم مع هؤلاء الآخرين، ويحددون نقاط شبههم واختلافهم مع الآخرين.⁽³⁶⁾ وهذه قد تكون، أو تكاد تكون واحدة لدى العرب، وقد تتعارض مع العالمية؛ فالحضارة السائدة الآن حضارة غربية، والخصوصية تساوي في القيم كالخصوصية الأوروبية، على سبيل المثال زواج المثلي، وسياسة الموت، أو قتل المرحمة، فكل أجل كتاب لا تسمح به خصوصيتنا كعرب، أو مسلمين أو حتى مجرد مناقشته، إذاً الاختلاف والتنوع موجود، ومهم جداً وثابت، ومفيد للبشرية، وبالتالي لا يوجد صدام حضارات كما يقول

البعض، ولكن الموجود تصادم مصالح، لأن الحضارة الإنسانية واحدة، أو يفترض أن يكون النظر إليها
بمفهوم حقوق الإنسان المجرد حضارة إنسانية واحدة.
" والله ولي التوفيق "

الخاتمة

بعد استعراض محاور و فقرات البحث، وتناوله من خلال مبحثين، أو محورين، الأول حول الإطار النظري لحقوق الإنسان، والآخر حول خصوصية حقوق الإنسان، وتحديات العولمة، والذي تبلورت دراستهما في "حقوق الإنسان كإطار نظري لتوضيح اشكالية المفهوم وضبطه" تبين أن الخصوصية "النص الوطني" في منظومة حقوق الإنسان عادة ما تتعلق بمفهوم قومي، أو عرقي، أو إجتماعي فهي تشمل اللغة، والقيم والعادات والتقاليد — والتي عادة ما تتعارض - من حيث المضمون — مع العالمية — التصادم في النصوص - فالحضارة السائدة أو الغالبة اليوم، حضارة غربية، فالخصوصية هي تساوي في القيم، حتى وإن كانت الطبيعة القانونية لنص حقوق الإنسان من حيث القواعد القانونية، سواء كانت الأمرة والمكملة، يظل هناك تعارض مع القوانين الداخلية واصطدام بها. وهنا يتوجب على الدولة تنظيم تشريعاتها، بما يتوافق مع رؤية الدول، أو المجتمع الدولي باعتبارها جزءاً منه، فتعدد المفاهيم يقود حتماً الى تعدد النصوص، بمعنى الاتفاق حول المفهوم، لا يعني مطلقاً الاتفاق حول المضمون، فالنص الوطني والإقليمي في حقوق الإنسان هما من يخلقان التصادم والمواجهة بينهما في منظومة حقوق الإنسان، وهو أمر اليوم يواجه صعوبات وتحديات، تأتي على رأسها العولمة، والتقدم التكنولوجي، والغزو الثقافي، الذي ربما يكون أربك السياق، وأثر على فاعلية الحقوق.

والعالمية وفق ما تطرحه الشريعة الدولية لهذه الحقوق تقابل تحفظات لا يمكن تجاوزها، تنطلق من مفهوم الخصوصية، الثقافية والحضارية- النص الوطني -، التي تم طرحها والاعتراف بها في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان من العام 1993م في فيينا، وتأكيداً في إطار الحلول الوسط لتأكيد العالمية والنسبية الثقافية، والحضارية في آن واحد، ونخلص ختاماً إلى جملة من النتائج أهمها

- من غير المرغوب فيه من حيث المبدأ، أن تفرض على أي شعب، أو ننتظر منه، الالتزام والتطبيق لمفهوم حقوق الإنسان بما لا يتفق مع قيم وتقاليد وعادات ذلك الشعب أو الأمة.
- إننا قد نعاني من ردة وانتكاسة خطيرة في مجال حقوق الإنسان، إذا اجزنا للحكام والصفوة في أي مجتمع رفض بعض حقوق الإنسان، لمن يزعم عدم موافقتها لقيم وتقاليد وأعراف وعادات المجتمع.
- بالحوار والنقاش البناء بين الثقافات يتم التوصل لحل المعضلة الجوهرية، ومبادئ عالمية حقوق الإنسان، وماتواجهه من تحديات، مع اتفاقها مع قيم وتقاليد الإنسانية المختلفة، حيث أن اليوم لا يمكن أن تعزل أية ثقافة نفسها، عن أثر ونفوذ الثقافات الأخرى، وخلق إجماع كوكبي حول مفهوم ومبادئ حقوق الإنسان.

- لا مناص من المحافظة على التنوع الثقافي، لأن الأصل وأساس البقاء والتعايش، هو التنوع والاختلاف "وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً" (37) .

- الانتباه إلى أنه بقدر ما يكون للخصوصية من مخاطر، والقيام بكثير من الانتهاكات، بإضفاء ستار النص الوطني أو تحتها، يكون ذلك أيضاً تحت ستار العالمية ، - النص الدولي - فالاثان خطرهما واحد . فتداخل المحدد، أو النص الوطني، مع المعطى، أو النص الدولي، قد يربك السياق، ويؤثر على نطاق الحركة، وعلى فعالية الحقوق ، مع ضرورة الدعوة إلى دعم الأساس الحالي لعالمية حقوق الإنسان، وذلك بالعمل على المزاوجة بين النص الوطني والنص الدولي، بما لا يؤثر على ثقافة أو سيادة أي عضو من أعضاء المجتمع الدولي.

- لا يوجد اتفاق على معايير عالمية لحقوق الإنسان، وأهم المعايير احترام الخصوصية لا يمكن للبشر جميعاً أن يعيشوا وفقاً لنمط واحد أو ثقافة واحدة.

- لا توجد عولمة واحدة فهناك عولمات " فنية"، إقتصادية، سياسية، إيدولوجية، ثقافية، إجتماعية ، تكنولوجية، إلخ .. وربما خنزرها في مصطلح واحد هو نوع من التجني على المصطلح ذاته، وهذا أثر بشكل أو بآخر على مفهوم الخصوصية في حقوق الإنسان.

الهوامش:-

- 1- من الآية (70) من سورة الإسراء.
- 2- ديباجة ميثاق الأمم المتحدة ،مجموعة وثائق الأمم المتحدة ،نيويورك ، طبعة خاصة ، 1990 ، ص10
- 3- من الآية (70) من سورة الإسراء.
- 4- الآية (118) من سورة هود.
- 5- Ibrahim Awad. The external relations of the Arab Human rights movement, Arab Studies Quarterly (ASQ). Winter,1997.
- 6- د. ميلود المهدي ، محاضرات في حقوق الإنسان ، القاهرة، معهد البحوث والدراسات العربية 2001 ص 20.
- 7- مجلة المجال ،جامعية، فصلية ،تصدر عن جامعة عمر المختار، العدد الحادي عشر ، يونيو 2006 ، ص15.
- 8- د. رجب ابودبوس ، ضد العولمة ، اكااديمية الفكر الجماهيري ، الطبعة الثانية ، 2006 ص9
- 9- حقوق الإنسان أسئلة وأجوبة، منشورات الأمم المتحدة ، نيويورك 1991م ص 15

- 10- د. ميلود المهدي، موسوعة حقوق الإنسان الجزء الأول، دار الرواد، 2006 ص34
- 11- من خطبة الوداع للرسول محمد صلى الله عليه وسلم، نص الوثيقة ملحق لدى د. يسرى السيد محمد، حقوق الإنسان في ضوء الكتاب والسنة، دار المعرفة ، لبنان، الطبعة الأولى ، 2006 ص550.
- 12-الشرعة الدولية تعني مجموعة الوثائق الدولية "الاعلان العالمي لحقوق الانسان"، والعهدين الدوليين 1966م.
- 13-من الآية (118) من سورة هود.
- 14- د. ميلود المهدي، موسوعة حقوق الإنسان، سابق الإشارة اليه ص47.
- 15-د. جاسم زكرياء، العالمية في التنظيم الدولي المعاصر، اطروحة دكتوراه، جامعة عين شمس، غير منشورة، 2006 ص 166.
- 16-من الآية (70) من سورة الإسراء.
- 17- د. محمد فائق، حقوق الإنسان وعالميتها، مجلة المستقبل العربي، العدد 245، يوليو 2003 ص21.
- 18-العهد الأعظم الذي صدر في عام 1215م، وصدر مرة أخرى في القرن الثالث عشر وفيه تهديد صريح لسلطة الحاكم واعتمدت قانوناً عام 1225م، ووصفت أيضاً بأنها الميثاق الأعظم للحريات في إنجلترا والحريات في الغابة.
- 19-د. فالح البدارين، قراءة لحقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، 2003، عمان، ص22.
- 20- نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مجموعة الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، الجزء الأول، محمود شريف بسيوني، دار الشروق الدولية، القاهرة 2003 ص39.
- 21-مجلة السياسة الدولية ، مطابع الأهرام ، عدد أكتوبر لسنة 2002 ملف العدد.
- 22- د. عدنان السيد أحمد، حقوق الإنسان في الوطن العربي، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطبعة الأولى، 2002، ص 163.
- 23- د. عدنان السيد أحمد ، سابق الإشارة اليه، ص180.
- 24-د. مصطفى سلامة حسين، التأثير المتبادل بين التقدم العلمي والتكنولوجي والقانوني الدولي ،دار النهضة العربية ،القاهرة 1990م ص48.
- 25- للمزيد راجع د. محمد المجذوب، القانون الدولي العام ، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الثامنة، 2007 ، ص 94.

- 26- فهمية شرف الدين ، حقوق الإنسان والاشكالية الاجتماعية، دراسات في النصوص مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، الطبعة الاولى 2002 ص480.
- 27- من الآية (4) من سورة ابراهيم.
- 28- د.هبة رؤوف عزت، اشكالية مفهوم حقوق الإنسان، القاهرة، بدون طبعة، 2000م ص 101.
- 29- د. ميلود المهدي، سابق الإشارة إليه ص 60.
- 30- د. عبدالواحد الفار، قانون حقوق الإنسان في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون طبعة، 1999م، ص 20.
- 31- د. أحمد منسي، حقوق الإنسان، الاهرام، موسوعة الشباب السياسية، القاهرة 2002 ص 63.
- 32- للمزيد راجع، د. محمد نور فرحات، مبادئ حقوق الإنسان العالمية، مجلة الثقافة العربية والنظام العالمي الجديد، اتحاد المحامين العرب، القاهرة 1999م ص 48.
- 33- د. رجب ابودبوس، حقوق الإنسان طبيعية أم مكتسبة، الدار الوطنية للكتاب، بنغازي 2004 ص 17.
- 34- د. عبدالله أحمد النعيم، الأبعاد الثقافية لحقوق الإنسان في الوطن العربي، مركز ابن خلدون للدراسات الانمائية، الطبعة الأولى 1998م، ص 294.
- 35- د.عبدالله أحمد النعيم، سابق الإشارة 301.
- 36- د. صاموئيل هنتغتون ، أمريكا الأنا والآخر ، ترجمة عثمان المثلوثي، دار الكتاب الوطنية، بنغازي ،ليبيا، الطبعة الأولى 2006م، ص43.
- 37 - من الآية 50 من سورة المائدة .